]863 -939[امرأة طلقت من رجل كان على الشرك وتزوجت رجلا مستقيما والآن يطلب زوجها الأول منها الأولاد..

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله هذه امرأة تسأل فتقول انها طلقت من رجل وهو على الشرك والبدعة وعندها اولاد منه وهي قد صارت على العقيدة الصحيحة والحمد لله وتزوجت رجلا اخر على العقيدة الصحيحة. سؤالها - 00:00:00

ان زوجها الاول يطلب ان يأخذ الاولاد منها فهل له حق في ذلك الاول ليس زوجا لها وهي مسلمة وهو كافر مشرك ليس زوجا له آآ يبطل العقد اذا اسلمت - 00:00:19

تبين منه اذا اسلمت وبقي على الكفر تبين منه وان كان عقد عليها وهي مسلمة فالعقد غير صحيح نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل مع قضية الاولاد والحكم بهم هذه عند المحكمة - 00:00:40

لكن لا زواج بين مسلمة وكافر لا يعقد من جديد ولا يستدام اذا كان قد عقد من قبل. نعم - 00:01:00